

ما هم عليه من الكفر والزندقة والحاد الذين هم به الكفر من اليهود والنصارى الى آخر  
 كلامه رحمه الله ان هو الا ان تصير به الكفر من اليهود والنصارى والذين  
 لا اهل دين من الاسلام الا انهم كانوا يتظاهرون به والتشيع ومولات اهل البيت وهذا  
 دليل على انهم دين عن الاسلام ولم يكن يقعهم ذلك الا انهم زنادقة كفار والذين هم  
 الذين يظهرون الاسلام ويعطون الفكاك كما ذكره شيخ الاسلام **وقال** ايضا فيما خصه الشيخ محمد  
 ابن عبد الوهاب رحمه الله من الصالحين المصلين بعد كلام طويل قال ونحن نقول ان الكفر  
 معتلة كما ان الزنا اعتد في مختلفه ثم ذكر انواع الكفار كلها وذكر ان ارجح الكفر الى ان قال  
 فنقول فنفرق ايضا بين الكفر الاصلي والردة فانه قال من بدل دينه فاقتلوه وقال  
 انه بعد ايمان قعد بل الرين بالكفر بعد الايمان موجب للقتل سواء كان معه اوليدين  
 لتخليقه بالتدليل ولهذا كانت احكام المرتد بالايجاب اغلظ من حكم الاصل  
 المرتد ليس قتله مجزؤه وهو ابيه ولذا لو بدل الجزية لم يقتل منه فابينة الكفر  
 اعظم من البقاء عليه فليس من هو اه اياه او ضراة من هو بنفسه ابتداء  
 وخرجه بعد اسلامه ولهذا يعظم الله في القرآن لم من كفر بالله من بعد ايمانه وكذلك  
 قتله ليس من كان بعد معاهدة ثم عجز عن الحارب المستمر كما انه ليس من المحسن الذي  
 كمل بالوطن المباح وعدل عنه الى الحرام بمنزلة غيره **ثم** الردة فوجاه مجردة  
 ومغلظة كما ان اصل الكفر كذا الردة كذا مغلظة وهي بنفسها مجردة ومغلظة  
 فالجدة ان لا يفعل سوى الكفر فهذا يستتاب بخلاف الاسير العربي فلا يجزى استتابه  
 لانه دعي قبل القتال وهذا لم يدع من كذا الردة فلا يقتل حتى يدعي **وقد**  
 في استتابه هل هو واجب او مستحب والجمهور على انه اذا دعي الى الاسلام لم يقتل  
 وعن احمد رواية ان من ولد على الفطرة اذ كفر قتل وان عاد الى الاسلام وهو قول طائفة  
 فانه لم يرتد اليدين كان عليه بل مجرد كفر بعد ايمان فيقتل كالمقاتل في الحاربة و  
 من السلطان من قال يقتل كل مرتد ولو تاب وصلى الردة من جبهة للقتل كقتل  
 الساجي في الايمن بالفساد وقد يقال في كثير من هؤلاء انه لا يستتاب بحال لكن  
 لو تاب قبل منه كالاسير **واما الردة المغلظة** فانه يقتل عندنا وعند  
 جمهور السلف بها وان تاب بعد التوجه عليه مثل من كانت عهده بسب الرسول  
 صلى الله عليه وسلم في اشهرها يدين وكذلك سب الله وكن الكفر من تكثير ردت  
 على احد من الرواتين وكذا الكافر بسيرة كما تقام الحدود على صاحبها وان تابها  
 بعد القدرة عليه فذلك لان الردة مجردة مقصود صاحبها الكفر الذي دعوه  
 كالكافر الاهلي فاذا قتل بالتمام عليها امتنع منها **واما المغلظة** فقد يكون

الاستهزاء بايات الله والتلاعب بالدين بالرجوع عنه مرة بعد مرة وترك  
 تعظيم كتاب الله ورسوله ودينه وهذا يحصل له فيجعله فاذا قدر عليه تاب  
 كما يحصل غض الزاني وغيره فلو كان من قدر عليه من هو الله فتاب قبل توبته  
 لم تقدر هذه المعاصي **وهذا** امر سهل الله عليه من هو الله فتاب قبل توبته  
 عام الفتح كان خطا ونحوه ولم يقبل منهم ما قبله من سائر الكفار **وان** ابن  
 بكر كتب الى خالد بن برمك يقول بن حنيفة وان عاد الى الاسلام وقدم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقتل من سبوا ثم استوعب من له فامنه بعد ان قال انما  
 رجل نظر الى وقد مسكت عن هذا فيضرب عنقه فانه يجوز في الامم ان اذا جاء  
 تابعي قتله وحقق دمه غير الامام فيه كما يخبر في الامم الحرة **ومع** الردة  
 الشرعية ما يوجب حق دم مرتد قبل اسلام بل يهاجمه لعل ان منه من عقت  
 ومنهم من يجوز قتله فقتل المرتد مصعبه اغلظ وهو الخرج عن الايمان والفسق  
 منح الناس من الردة كما ان المقتول بالعتق المنع من الزني والسوقه في هاتين  
 المقصود منه **والقصد** ان تعلم ان المرتد من هذه الامة يمكن بدل دينه و  
 انهم كافر من اليهود والنصارى وكفرهم اغلظ من اجل ردتهم امن اجل كفرهم و  
 كذا الذي لا يكل ذبا يحتم ولا تغلظ من اجل ردتهم امن اجل كفرهم  
 المرتد من العسكركي التركية وغيرهم كافر من اليهود والنصارى كما هو معلوم من كلام  
 شيخ الاسلام وكما صرح به في التمهيد **ومن** **الاسير** انهم يتظاهرون بالاسلام  
 ويتلفضون بالشهادتين ويصلون الجمعة والجماعة وينصون العنصرة لما استعملوا  
 على مصر ومع ذلك فلا يسمون شيخ الاسلام فيهم كما ترون وكما صرح به شيخ الاسلام  
 محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في الدرحة العاشرة من كلامه على قوله تعالى وان  
 منكم من عادى الله وانما يفتن **واما** **الاسير** استصرا احد الطائفتين  
 المساجد لله فلا تخرج الله احلا **واما** **الاسير** استصرا احد الطائفتين  
 على الاخر فقد ذكر شيخ الاسلام في تيمية رحمه الله في الجواب الصحيح عند قوله تعالى  
 الى غلبت الروم في اذنى الايمن وهم من بعدهم سيخيلون في بضع سنين الله الامر  
 من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون بنصرهم نصر من يشاء الله **قال**  
**الاسير** **الاسير** في تفسيره وهو شيخ الفارسي حد ثنا حاج عن ابي الزناد  
 عن ابيه عن عروة بن الزبير عن يسار بن مهران الاستمعي انه قال لما انزل الله على  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان غلبت الروم في اذنى الايمن الى قوله وهذا لغز الصم  
 خرج ابن بكر وهو تيمرها بكترا فاعا بها صوته بسبب امر الرمن الصم الى غلبت الروم